



من

وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

إلى السيدات والسادة

- رؤساء الجامعات،
- المدرسين العامين لدواوين الخدمات الجامعية،
- المدير العام للدراسات التكنولوجية،
- عمداء ومدبري مؤسسات التعليم العالي والبحث،
- مدبري مؤسسات الخدمات الجامعية.

الموضوع : حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنكليزية والإعلامية بعنوان سنة 2013.

المراجع : - الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 والمتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية ومؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تّمته وخاصة الأمر عدد 2496 لسنة 2013 المؤرخ في 11 جوان 2013،

- وعلى قرار وزير التعليم العالي والتربية المؤرخ في 11 أفريل 2000 والمتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنكليزية والإعلامية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تّمته وخاصة القرار المؤرخ في 21 جوان 2013.

- قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال المؤرخ في 14 مارس 2014 والمتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنكليزية والإعلامية بعنوان سنة 2013.

تنظّم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال، بعنوان سنة 2013، مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنكليزية والإعلامية، ابتداء من يوم 30 ماي 2014 والأيام الموالية.

## I- شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة المشار إليها أعلاه:

أ- أساتذة السلك المشترك لمدرسي اللغة الإنكليزية والإعلامية التابعون لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال، المترشحون برتبتهم المباشرون للتدريس، والمحرزون على شهادة الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها، والمتوفر فيهم شرط ست (6) سنوات أقدمية على الأقل منذ تسميتهم في رتبتهم في تاريخ ختم الترشيحات (30 أفريل 2014)، والمتحصلون في آخر تفقد على عدد بيداغوجي يساوي 11 من 20 على الأقل،

ب- أساتذة السلك المشترك لمدرسي اللغة الإنكليزية والإعلامية التابعون لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال المترشحون برتبتهم القائمون بعمل إداري أو المكلفون بخطة وظيفية أو الملحقين لدى الوكالة التونسية للتعاون الفني والمحرزون على شهادة الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها، والمتوفر فيهم شرط ست (6) سنوات أقدمية على الأقل منذ تسميتهم في رتبتهم في تاريخ ختم الترشيحات (30 أفريل 2014)، والمتحصلون على 11 من 20 على الأقل كمعدل حسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري.

وفي صورة عدم توفر عدد بيداغوجي يحسب المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10)

كعدد بيداغوجي.

## II- ترتيب المترشحين:

تتولى لجنة المناظرة تقييم الملفات المعروضة وتسدّد عددا لكل مترشح طبقا للمقاييس التالية:

أ- بالنسبة إلى الأساتذة المباشرين للتدريس:

- بالنسبة إلى الأقدمية في الرتبة التي ينتمي إليها المترشح : نقطة (1) عن كلّ سنة أقدمية،
- بالنسبة إلى الأقدمية العامة للمترشح : نقطة (1) عن كلّ سنة أقدمية،
- آخر عدد بيداغوجي على 20 قبل تاريخ غلق الترشيحات،
- تنفيل الأقدمية في التدريس بنقطة واحدة لمدة ثماني سنوات (8) تدريس وربع نقطة (0.25) عن كل سنة تدريس بعد ثماني (8) سنوات تدريس،

• التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية والدراسات والبحوث

ذات الصيغة البيداغوجية البحتة، والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التعليم العالي

وزراء التعليم العالي والبحث العلمي  
وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال للسنتين الأخيرتين السابقتين للمناظرة (2011 و2012)،

ب- بالنسبة إلى الأساتذة القائمين بعمل إداري أو المكلفين بخطّة وظيفية أو الملحقين :

- بالنسبة إلى الأقدمية في الرتبة التي ينتمي إليها المترشح : نقطة (1) عن كلّ سنة أقدمية،
- بالنسبة إلى الأقدمية العامة للمترشح : نقطة (1) عن كلّ سنة أقدمية،
- العدد الإداري للسنة الدراسية التي تسبق سنة الترقية،
- التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة، والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال للسنتين الأخيرتين السابقتين للمناظرة (2011 و2012)،

- التنفيل بأربع (4) نقاط على أقصى تقدير للمترشحين المكلفين منذ خمس (5) سنوات على الأقل بخطّة وظيفية وذلك كآلي :

- مدير عام أو مدير أو كاتب عام مؤسسة تعليم عال وبحت أو كاتب عام جامعة: أربع (4) نقاط،
- كاهية مدير أو كاتب أول مؤسسة تعليم عال وبحت أو كاتب أول جامعة : ثلاث (3) نقاط،
- رئيس مصلحة أو كاتب مؤسسة تعليم عال وبحت أو كاتب جامعة : نقطتان (2).

### III- ملف الترشيح وآجال التسجيل:

يتعين على الأساتذة الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشيح للمناظرة المشار إليها أعلاه أن يقوموا بالتسجيل بالموقع الإلكتروني ([www.cppes.mes.rnu.tn](http://www.cppes.mes.rnu.tn)) وبسحب مطلب الترشيح وتقديمه بالمؤسسات التي يرجعون إليها بالنظر وذلك بداية من يوم 21 أفريل 2014 إلى غاية يوم 30 أفريل 2014 مصحوبا بالوثائق التالية :

- قائمة خدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة،
- نسخة من شهادة الأستاذية أو ما يعادلها،
- نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية،
- نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي،
- نسخة من آخر عدد إداري بالنسبة إلى غير المباشرين للتدريس،
- نسخة من قرار النقلة للأساتذة المدجنين بالتعليم العالي،

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

3

توفيق الجلاصي

4